

تصدر عن وزارة شئون الإعلام

مملكة البحرين

المراسلات

المشرف العام

الجريدة الرسمية

وزارة شئون الإعلام

فاكس: 17681493-00973

ص. ب 26005

المنامة-مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الاشتراكات

قسم التوزيع

وزارة شئون الإعلام

فاكس: 00973 17871731-

ص. ب: 253

المنامة-مملكة البحرين

السنة الرابعة والسبعون



محتويات العدد

- تعديل على قائمة الجزاءات الصادرة عن الجهة ذات الصلة في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بشأن منع وقمع الإرهاب وتمويله ومنع وقمع ووقف انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويلها ه

تعديل على قائمة الجزاءات الصادرة عن الجهة ذات الصلة
في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تحت الفصل السابع من
ميثاق الأمم المتحدة بشأن منع وقمع الإرهاب وتمويله ومنع
وقمع ووقف انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويلها

وفقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (٤) لسنة ٢٠٠١ بشأن حظر ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين العمل بالتعديل على قائمة الجزاءات المرافق، والصادر عن الجهة ذات الصلة في مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة بشأن منع وقمع الإرهاب وتمويله ومنع وقمع ووقف انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويلها فوراً دون تأخير، وذلك وفقاً للآليات والإجراءات والقواعد المحددة بقرار مجلس الوزراء رقم (١٢) لسنة ٢٠٢١.

**United Nations Nations Unies**

HEADQUARTERS | SIEGE | NEW YORK, NY 10017
TEL.: + 212 963 4574 | SC-1970-COMMITTEE@UN.ORG

المرجع: SCA/13/21 (06)

يهدى رئيس/تهدي رئيسة لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1970 (2011) بشأن ليبيا تحياته/تحياتها إلى الممثلين الدائمين/الممثلات الدائمات والمراقبين/المراقبات لدى الأمم المتحدة وبود/تود الإبلاغ بما يلي:

في 25 أكتوبر 2021، وافقت اللجنة على إضافة القيد المبيّن أدناه إلى قائمة الجزاءات الخاصة بها التي تضم أسماء الأفراد والكيانات الخاضعين للتدابير المفروضة بموجب قرار/قرارات مجلس الأمن 1973 (2011) و1970 (2011)، والتي اتخذت بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

ألف – الأفراد

LYi.029 الاسم: 1: أسامة 2: الكوني 3: ابراهيم 4: غير متوفر

الاسم (باللغة الأصلية): أسامة الكوني ابراهيم

اللقب: مدير مركز احتجاز النصر في الزاوية الصفة: غير متوفرة تاريخ الولادة: April 04 1976 مكان الولادة: طرابلس، ليبيا كنية كافية لتحديد الهوية: (أ) Osama Milad (ب) Osama al-Milad (ج) Osama Zawiyah (د) Osama Zawiyah (هـ) Osama al Kuni كنية غير كافية لتحديد الهوية: غير متوفرة الجنسية: ليبيا رقم جواز السفر: غير متوفر رقم الهوية الوطنية: غير متوفر العنوان: غير متوفر أدرج في القائمة بتاريخ: 25 أكتوبر 2021 معلومات أخرى: بصفته المدير الفعلي لمركز احتجاز النصر، يقوم الشخص المعني بصفة مباشرة، و/أو من خلال مرؤوسيه، بأفعال تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان الواجب التطبيق أو بأعمال تشكل انتهاكات لحقوق الإنسان في ليبيا، أو بتقديم الدعم لتلك الأعمال. ويتصرف الشخص المعني لصالح شخصين مدرجين في القائمة مرتبطين ارتباطاً وثيقاً بأنشطة الاتجار بالبشر التي تقوم بها شبكة الزاوية، أو بالنيابة عنهما أو بتوجيه منهما، وهما محمد كشلاف (LYi.025) وعبد الرحمن الميلاد (LYi.026). أدرج اسمه في القائمة عملاً بالفقرتين 15 و 17 من القرار 1970 (حظر السفر، تجميد الأصول) الوصلة الشبكية للنشرة الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة: <https://www.interpol.int/en/How-we-work/Notices/View-UN-Notices-Individuals>

يمكن الاطلاع على النشرات الصحفية المتعلقة بالتغييرات التي تُدخل على قائمة الجزاءات الخاصة بالجنة في الجزء الخاص بـ "النشرات الصحفية" من الموقع الشبكي للجنة على العنوان الإلكتروني التالي: <https://www.un.org/securitycouncil/sanctions/1970/press-releases>.

ويمكن الاطلاع على النسخة المحدثّة من قائمة الجزاءات الخاصة باللجنة، المتاحة في شكل HTML و PDF و XML، في العنوان الإلكتروني التالي:

<https://www.un.org/securitycouncil/ar/sanctions/1970/materials>

ويتم أيضاً تحديث القائمة الموحدة لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة تبعاً لجميع التغييرات المُدخلة على قائمة الجزاءات الخاصة باللجنة، وهي متاحة في العنوان الإلكتروني التالي: <https://www.un.org/securitycouncil/ar/content/un-sc-consolidated-list>.

25 أكتوبر 2021

الموجز السردى

LYi.029 أسامة الكوني إبراهيم

تاريخ نشر الموجز السردى في الموقع الشبكي للجنة: 25 أكتوبر 2021

سبب الإدراج في القائمة:

أدرج اسمه في القائمة عملاً بالفقرات 11 (أ) و 11 (و) من القرار 2213 (2015)؛ والفقرة 11 من القرار 2441 (2018).

معلومات إضافية:

- بصفته المدير بحكم الواقع لمركز احتجاز النصر، يضلّع الفرد المعنى بصفة مباشرة، و/أو من خلال مرؤوسيه، في أعمال تنتهك القانون الدولي لحقوق الإنسان الواجب التطبيق أو أعمال تشكل انتهاكات لحقوق الإنسان في ليبيا، أو في تقديم الدعم لتلك الأعمال.
- يتصرف الفرد المعنى لصالح شخصين مدرج اسمهما في القائمة ومرتبطين ارتباطاً وثيقاً بأنشطة الاتجار بالبشر التي تقوم بها شبكة الزاوية، أو بالنيابة عنهما أو بتوجيه منهما، وهما محمد كشلاف (LYi.025) وعبد الرحمن الميلاد (LYi.026).
- لسنوات، حُدد مركز احتجاز النصر في الزاوية، علناً وفي تقارير سرية تصف محنة المهاجرين وطالبي اللجوء في ليبيا، بما يشمل التعذيب والعنف الجنسي والجنساني والاتجار بالبشر. وقد دأبت منظمات إنسانية وضحايا للاتجار بالبشر على تحديد الشخص المعنى بوصفه المدير بحكم الواقع لمركز الاحتجاز.
- وقد قضى ثلاثة أشخاص كانوا يعملون في مركز احتجاز النصر أحكاماً بالسجن لتعذيبهم مهاجرين في مركز الاحتجاز.